



٤٠٠٧٢٤٣٠٠٠٢٩٧٦

رقم القرار

١٤٤٣ / ٤ / ١٢

تاريخ القرار

٣٩:١٤

اليوم

قرار قضائي

تاریخ الطلب ١٤٤١ / ٤ / ٥

رقم الطلب ٤١٤٠٤٢١٠٧٦

طالب التنفيذ

هوية وطنية

نوع الهوية ١٠٠٢١٠٠٠٢٠

رقم الهوية

سعودي

الجنسية

الاسم فيصل منصور محمد الجحدلي

المنفذ ضده

هوية وطنية

نوع الهوية ١٠٠٢١٠٠٠١٢

رقم الهوية

سعودي

الجنسية

الاسم فاتن منصور محمد الجحدلي

بيانات السند التنفيذي

■ النوع مزاد - حكم /قرار/ أمر صادر من المحكمة

■ الرقم ٣٨١٧٤٠٣

■ التصنيف تنفيذ مباشر

■ المذيل بختم التنفيذ رقم ٤١٤٠٤٢١٠٧٦

■ التاريخ ١٤٣٨ / ١ / ١٢

■ المصدر محكمة الاحوال الشخصية بمحافظة جدة

ريال سعودي

٠,٠٠٠٠

■ المبلغ المطالب به

تفاصيل القرار

الحمد لله وحده وبعد

فيإشارة إلى القرار رقم (٤٠٠٤٩٤٣٠٠٠٠٠٤)

المتضمن الحكم ببيع العقارات المملوكة لـ (منصور محمد بن عمرو الجحدلي) بالصلك رقم (٣٣٠٢٠٤٠٣٧٦١٨) وتاريخ (١٤٣٨ / ١١ / ١٤٢٨) هـ الصادر من كتابة عدل الأولى بجدة بالمزاد العلني
الحكم ببيع العقارات المملوكة لـ (منصور محمد بن عمرو الجحدلي) بالصلك رقم (٣٣٠٢٢٣٠١٨١٥٧) وتاريخ (١٤٣٩ / ٠٧ / ١٤٣٩) هـ الصادر من كتابة عدل الأولى بجدة بالمزاد العلني
الحكم ببيع العقارات المملوكة لـ (منصور محمد بن عمرو الجحدلي) بالصلك رقم (٨٢٠٢٢٦٠١٤٤٠١) وتاريخ (١٤٣٩ / ٠١ / ١٤٣٩) هـ الصادر من كتابة عدل الأولى بجدة بالمزاد العلني
الحكم ببيع العقارات المملوكة لـ (منصور محمد بن عمرو الجحدلي) بالصلك رقم (٧٣٠٢٢٨٠٠٩٨٦٠) وتاريخ (٠٩ / ١١ / ١٤٣٨) هـ

القاضي

عمر محمد محمد الشهري





٤٠٠٧٢٤٣٠٠٠٢٩٧٦

رقم القرار

١٤٤٣ / ٤ / ١٢

تاريخ القرار

٣٩:١٤

اليوم

قرار قضائي

هـ) الصادر من كتابة عدل الأولى بجدة بالمزاد العلني
الحكم ببيع العقارات المملوكة لـ (منصور محمد بن عمرو الجحدري) بالصلك رقم (٤٢٠٢١٢٠٢٠٠١) وتاريخ (١٤٤٠ / ١٩ / ٠٤)
هـ) الصادر من كتابة عدل الأولى بجدة بالمزاد العلني

لكون بيع العقار يستدعي إخلاؤه لمعاييره وتقيميه وتسليمه حالياً من الشواغل
ونظراً

واستناداً إلى المادة ٧٢ من نظام التنفيذ لأنحنته التنفيذية

فقد أمرت ب مأمور التنفيذ بالخروج إلى موقع العقار، ووضع إعلان على مدخله بموعده الإخلاء وفصل الخدمات، وإخلاءه في اليوم التالي لمضي
خمسة أيام من تاريخ وضع الإعلان وتسليم العقار طالب التنفيذ، وله استخدام القوة الجبرية - الشرطة - لدخول العقار له كسر الأقفال
إذا استدعي الأمر ذلك ومراعاة الضوابط الشرعية إذا كان في العقار نساء أو أطفال، ويحرر محضرأ بإخلاء العقار، وإذا لم يحضر
من بيده العقار، أو امتنع عن تسلم المتنقلات التابعة له، فتحصر ويحرر محضر بها بعد تقدير قيمتها مبدئياً.

القاضي

عمر محمد محمد الشهري

